

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٣٥٧ لسنة ٢٠١٩

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها؛
 وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
 وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية وتعديلاته؛
 وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته؛
 وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة وتعديلاته؛
 وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون في شأن البيئة وتعديلاته؛
 وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٦٩ لسنة ١٩٨٢ بتعديل نطاق بعض محافظات الجمهورية؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة للتخطيط العمراني وتعديلاته؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيينه وزيراً للإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية؛
 وعلى كتاب هيئة عمليات القوات المسلحة بوزارة الدفاع رقم (٧٧٨٢ / د) المتضمن ورود المساحة المخصصة لإعداد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة البياضية بمحافظة الأقصر ضمن الموافقة رقم (٢٠١٠/٧٦١) بذات الضوابط والاشتراطات وقيود الارتفاعات الواردة بها؛
 وعلى موافقة اللجنة الدائمة لاعتماد الأحوza العمرانية على الحيز العمراني لمدينة البياضية بمحافظة الأقصر بجلستها بتاريخ ١٥/٢/٢٠١٧؛

و على موافقة رئيس مجلس الوزراء على اعتماد المخطط الاستراتيجي العام للمدينة بكتاب الأمانة العامة لرئيس مجلس الوزراء الصادر برقم (٦٩٩٦-٣)

بتاريخ ٢٠١٩/٣/٥ :

و على مذكرة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للخطيط العمراني بشأن طلب اعتماد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة البياضية بمحافظة الأقصر :

قرار:

(المادة الأولى)

يعتمد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة البياضية بمحافظة الأقصر طبقاً للمذكرة والخريطة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٩/٣/٢٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم الجزار